الأمم المتحدة

EP

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

Distr.
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/91/68
7 November 2022

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع الحادي والتسعون
مونتريال، من 5 إلى 9 ديسمبر/ كانون الأول 2022
البند 13 من جدول الأعمال المؤقت[1]

الفرص اللازمة لمواصلة إبراز كيفية ضمان استدامة الأنشطة التي يدعمها الصندوق المتعدد الأطراف (المقرر 1/89(ج)(3))

المقدمة

1. تناولت اللجنة التنفيذية في اجتماعها السادس والثمانين تقييمًا للصندوق المتعدد الأطراف أعدّته شبكة تقييم أداء المنظمات المتعددة الأطراف[2] والذي بيّن عدّة مواطن قوّة يتميز بها الصندوق وخمسة مجالات لتحسين الأداء تشمل، في جملة ما تشمل، الحاجة إلى وضع إطار نتائج منفصل عن جدول الرقابة لبروتوكول مونتريال ويتضمّن مجموعة واضحة من المعايير لقياس أداء الصندوق المتعدد الأطراف بحدّ ذاته، والمزيد من الانتباه للتأكد من استدامة النتائج المنجزة وضمانها.

2. في ما يتعلّق بالموضوع الأخير، أظهر التقييم أنّه إذا ما أراد الصندوق المتعدد الأطراف أن يحافظ على فعاليته ومصداقيته في المستقبل، فلا بدّ من إيلاء المزيد من الانتباه إلى التحقق من استدامة النتائج المنجزة وضمانها. فضلًا عن ذلك، كشف التقييم غياب إطار نتائج مصحوب بمقاييس أداء واضحة من شأنها أن تتناول أيضًا جودة النتائج عامة واستدامتها ونقصًا لتحليل صريح لمسائل كقدرات الشركاء أو المخاطر أو الافتراضات الأساسيّة التي ترتكز عليها الاستدامة في مقترحات الصندوق المتعدد الأطراف. وقد نظرت اللجنة التنفيذية في اجتماعها التاسع والثمانين في التقرير عن أنشطة الأمانة الخاصة بنتائج بتقييم شبكة تقييم أداء المنظمات المتعددة

[1] UNEP/OzL.Pro/ExCom/91/1
[2] UNEP/OzL.Pro/ExCom/86/2/Add. 1

إن وثائق ما قبل دورات اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال
قد تصدر دون إخلال بأي قرار تتخذه اللجنة التنفيذية بعد صدورها.

الأطراف[3]؛ وفي هذه المناسبة، تقدّم الأعضاء ببعض المقترحات والتعليقات المحدّدة بشأن مجالات التحسين الخمسة. وعلى وجه الخصوص، اقترح على الأمانة أن تستكشف فرص إبراز الأساليب الآيلة إلى ضمان الاستدامة مع التسليم بأنّ الاستدامة موضوع يجري تداوله تحت أكثر من بندٍ واحدٍ من جدول الأعمال. وقد لاحظ عضوٌ أنّه جاءت في تقييم شبكة تقييم أداء المنظمات المتعددة الأطراف ملاحظات متعلقة بإدارة المخاطر إلّا أنّ الأمانة لم تعالجها بما فيه الكفاية في تقريرها فطلب إليها أن تأخذها كذلك في عين الاعتبار. وبعد مزيد من البحث والنقاش، طلبت اللجنة التنفيذية إلى الأمانة، في جملة ما طلبت، أن تستكشف الفرص اللازمة لمواصلة إبراز كيفية ضمان استدامة الأنشطة التي يدعمها الصندوق المتعدد الأطراف، بما في ذلك عن طريق قيام الأمانة بتوفير المزيد من الشرح في المذكرات التي تقدمها عن قدرات الشركاء والمخاطر والافتراضات الأساسية التي أخذتها في عين الاعتبار وأن ترفع تقريرًا إلى اللجنة التنفيذية في اجتماعها الحادي والتسعين (المقرر 1/89(ج)(3)). وعليه، قامت الأمانة بإعداد هذه المذكرة.

الملاحظات والتدابير المتخذة

الوثائق المعدّة لطلب تمويل الشرائح أو المراحل الجديدة من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

3. تعتبر الأمانة أنّ واحدًا من إنجازات الصندوق المتعدد الأطراف الرئيسية هو استدامة المشاريع والأنشطة التي يمولها على أجل طويل. ويتوقف التمويل الذي يقدمه الصندوق المتعدد الأطراف على التزام الدول الملحوظة في المادة 5 المعنية بتخفيض استهلاك المواد الخاضعة للرقابة وإنتاجها تخفيضًا مستدامًا وثابتًا. لنيل هذه الغاية، لطالما كان تقييم المخاطر وقدرات الشركاء جزءًا لا يتجزّأ من عملية إعداد أيّ مشروع وتنفيذه وإنجازه على يدّ الوكالات المنفذة أو وكالات التنفيذ الثنائية ومن عملية استعراض المشاريع التي تضطلع بها الأمانة. ويرد في المرفق بهذه المذكرة ملخص عن النهج الذي تعتمده الوكالات المنفذة لتقييم تلك المخاطر وقدرات الشركاء. أمّا استعراض المشاريع الذي تقوم به الأمانة فيشمل مراجعة دقيقة لبيانات الاستهلاك وعند الحاجة بينات الإنتاج في البلد المعني وقدرات المؤسسات والمنشآت على الاضطلاع بالأنشطة المخطط لها والسياسات والأطر الناظمة الداعمة لإزالة تدريجية مطردة والتدابير التي قد اعتمدت في مواجهة أيّ تأخير أو صعوبة في التنفيذ. للاطلاع على أمثلة لتقييم المخاطر وقدرات الشركاء أثناء استعراض المشاريع، يرجى مراجعة الفقرات 22 إلى 29 من المذكرة UNEP/OzL.Pro/ExCom/88/2/Add.2. وزيادة للوضوح في نقل عمليات التقييم هذه، ستعمد الأمانة على إدخال التغييرات التالية على الوثائق المعدّة لطلب تمويل الشرائح أو المراحل الجديدة من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتي ترفع إلى عناية اللجنة التنفيذية:

(أ) بالنسبة إلى طلبات تمويل شرائح خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، يستعاض عن الجزء المعنون "استدامة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية" بجزء جديد عنوانه "استدامة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وتقييم المخاطر". وفضلًا عن تناول هذا الجزء الأنشطة والتدابير التنظيمية المنفذة ضمانة لاستدامة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بواسطة عملية أو عمليات التحويل في قطاع التصنيع، واستدامة برامج التدريب (حتى تواصل الهيئات المحلية توفيره بعد استكمال خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية)، واستدامة عملية تخفيض المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي تمّت بفضل خطة إدارة إزالتها،

[3] UNEP/OzL.Pro/ExCom/89/2/Add. 1

بشكل عام، سيشتمل كذلك على تقييم لقدرات الشركاء وتقييم نوعي للمخاطر. وحسب مقتضى الحال، سترد إشارة إلى أيّ مصاعب متعلقة بقدرات الشركاء وقدرة استيعاب السوق للتكنولوجيا الجديدة والتأخير في التنفيذ، بما في ذلك السياسات والتدابير الناظمة، وغيرها من الصعاب التي من شأنها أن تضع استدامة المشروع على المحكّ، وإلى الخطوات المتخذة لطويها؛

(ب) وبالنسبة إلى طلبات تمويل الشرائح الجديدة من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، سيتمّ دمج الجزأين المعنونين "الأنظمة الداعمة لإزارة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية" "واستدامة الأنشطة المقترحة في إطار المرحلة [الثانية]" في جزء واحد عنوانه "استدامة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وتقييم المخاطر" ويتناول:

1. عرضًا (نوعيًّا) للمخطر التي قد تعترض تنفيذ المشروع واستدامته يشمل، في جملة ما يشمل، قدرات الشركاء والمصاعب المحتملة في قدرة الأسواق على استيعاب التكنولوجيا الجديدة وتقييمًا للجدول الزمني للتنفيذ ودور المنشآت والمنظمات غير المشاركة في المشروع (أي في تلك الحالات التي لا يشارك في المشروع سوى قسم من القطاع أو التي تتميّز بوجود هام لشركات ليست من ملكية البلدان الملحوظة في المادة 5 أو غير مؤهلة للمشاركة في المشروع)، وغيرها من الصعوبات؛

2. وعرضًا للتدابير التخفيفية التي ستنفذ لمواجهة المخاطر المذكورة أعلاه، بما فيها الأنشطة والسياسات والتدابير الناظمة التي تساهم في ضمان استدامة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بواسطة عملية أو عمليات التحول في قطاع التصنيع؛ وتحسين ممارسات الخدمة واستدامة البرامج التدريبية (حتى تواصل الهيئات المحلية توفيرها بعد استكمال خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية)؛ والسياسات والتدابر الناظمة دعمًا لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (مثل تدابير ضبط استيراد المعدات القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لتجنب انبعاثات غازات التبريد خلال تركيب المعدات وصيانتها وإزالتها من الخدمة وغيرها من تدابير)، وبشكل عام استدامة تخفيض المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الناتج عن تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بما في ذلك استدامة الإزالة بعد إنجاز تلك المرحلة من خطة إدارة الإزالة؛

3. ووصفًا لأساليب رصد الاستدامة والإبلاغ عنها، بما فيه في التقارير عن تنفيذ الشرائح التالية.

<u>التعزيز المؤسسي</u>

4. أشارت شبكة تقييم أداء المنظمات المتعددة الأطراف إلى أنّ إصرار الصندوق المتعدد الأطراف على بناء القدرات والتعزيز المؤسسي يوفّر احتمالًا كبيرًا لاستدامة الجهود الرامية إلى الامتثال لبروتوكول مونتريال في غالبية الدول وإلى أنّ تمويل التعزيز المؤسسي والسعي إلى بناء قدرات البلدان الملحوظة في المادة 5 على تحقيق الامتثال والحفاظ عليه هما موطنا قوة للصندوق. ولاحظت الشبكة أنّ بعض الدول أدرج الدعم المالي لوحدات الأوزون الوطنية على الموازنة الوطنية وهو خير إشارة إلى التزامها. إلّا أنّ تمويل وحدات الأوزون

الوطنية في بلدان أخرى بعد توقف دعم الصندوق المتعدد الأطراف وما زال غير مؤكد. فضلًا عن ذلك، فلم تجد الشبكة أيّ شرط يفرض على الوكالات المنفذة ووكالات التنفيذ الثنائي حتى تعدّ مع وحدات الأوزون الوطنية بيان تحليل قدرة مشترك ولا شرط يفرض عليها وضع استراتيجية لمعالجة أي نقص في القدرات.

5. لمعالجة هذا الاستنتاج، ستضمّن الأمانة أيّ استعراض مقبل لمشاريع تجديد التعزيز المؤسسي تقييمًا للدروس المستخلصة من مرحلة التنفيذ الحالية لتلك المشاريع أي وصفًا للمصاعب والحلول المجدية والتجارب أو التدابير التي من الممكن تنفيذها بشكل مختلف في المراحل التالية من تنفيذ مشاريع التعزيز المؤسسي.

تحديد المخاطر وتدابير التخفيف في جميع المشاريع

6. في تلك الحالات حيث تتمّ استبانة مخاطر على نطاق مجموعة من المشاريع قيد التنفيذ أو المخطط لها، ستضيف الأمانة، حسب مقتضى الحال، جزءًا جديدًا إلى المذكرات التي تتناول فيها التأخير في تنفيذ الشرائح والتقرير المرحلي السنوي المجمع حيث تصف المخاطر المشتركة بين المشاريع قيد التنفيذ؛ وستضيف جزءًا جديدًا في النظرة العامة عن القضايا التي تمّ تبينها أثناء استعراض المشاريع حيث تورد وصفًا للسياسات أو التدابير المقترحة في إطار اقتراحات المشاريع الجديدة من أجل التخفيف من المخاطر وضمان الاستدامة؛ وعند الحاجة، ستضيف جزءًا جديدًا إلى خطة الأعمال المجمعة حيث يتمّ استبيان المخاطر المرتقبة.

إطار النتائج

7. عملًا بالمقرر 1/89(ج)(1)، تقوم الأمانة بوضع إطار نتائج وبيان نتائج مناسبين لعمليات الصندوق المتعدد الأطراف وسترفعهما إلى عناية اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثاني والتسعين. عند وضع اللمسات الأخيرة على هذه المذكرة، كانت الأمانة في صدد دراسة المؤشرات والمقاييس الخاصة بالاستدامة وإدارة المخاطر التي يمكن تتبعها في إطار النتائج وأفضل أسلوب للتعبير عن نسبة الاستدامة في بيان النتائج. ستعالج الأمانة هذه القضايا في العرض الذي تقدمه إلى لجنة التنفيذية في اجتماعها الثاني والتسعين.

8. فضلًا عن ذلك، فإنّ الأمانة ستقدّم جدولًا يلخص التدابير التي يتخذها الصندوق المتعدد الأطراف لتقييم المخاطر وقدرات الشركاء على الموقع الشبكي للصندوق.

التوصية

قد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تأخذ علمًا بالتقرير حول الفرص اللازمة لمواصلة إبراز كيفية ضمان استدامة الأنشطة التي يدعمها الصندوق المتعدد الأطراف (المقرر 1/89(ج)(3)) والوارد في المذكرة UNEP/OzL.Pro/ExCom/91/68.

المرفق الأول

ملخص عن النهج الذي تعتمده الوكالات المنفذة لتقييم المخاطر وقدرات الشركاء

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

1. لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي إدارة للمخاطر المؤسسية تنطوي على إطار من الضوابط الداخلية وتستند إلى حدّ كبير إلى الأداء، بعد تنفيذ المشروع وصرف الأموال بعد بلوغ محطات محددة وليس قبل ذلك. نادرًا ما يقدم البرنامج سلفة للشركاء؛ وعند الحاجة، يسترشد بالنهج المنسق للتحويلات النقدية الذي يفرض تقييمًا لقدرات الشريك قبل القيام بالتحويل النقدي وتدقيقًا تاليًا للتنفيذ من أجل التأكد منه بصورة مستقلة. وفي الأغلب، لا ينسحب هذا الإجراء إلّا على المؤسسات العامة قليلة الخطر. وتنطبق إدارة المخاطر المؤسسية على كلّ مشاريع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بما فيها تلك التي يمولها الصندوق المتعدد الأطراف.

إدارة المخاطر المؤسسية

2. إنّ نطاق السياسة التي اعتمدها البرنامج الإنمائي في مجال المخاطر[1] يراعي المخاطر على شتى مستويات المنظمة وفي حالات متنوعة، بما في ذلك التكامل الأفقي لجميع أشكال المخاطر والتكامل العمودي من مستوى المشاريع إلى مستوى المؤسسة. ويعرّف البرنامج المخاطر على أنّها أثار عدم اليقين على أهداف المؤسسة، سواء كانت إيجابية أو سلبية، فيولي الأهمية إلى منع الأثار السلبية المحتملة وإدارتها في حين يتمّ تعظيم الأثار الإيجابية متى كان الأمر ممكنًا. وتشكّل سياسة إدارة المخاطر المؤسسية الإطار العام لإدارة المخاطر داخل المنظمة وقد انبثقت عن سياسات وإجراءات شتى للأمم المتحدة والبرنامج الإنمائي، مثل إطار النهج المنسق للتحويلات النقدية وعمليات تقييم القدرات وسياسات الأمن ومكافحة الاحتيال وعمليات التدقيق والتقييم.

3. يمثل المكتب القطري خط الدفاع الأمامي في مجال إدارة مخاطر المشاريع وهو مسؤول عن رصد المخاطر على صعيد المشاريع والإبلاغ عنها وإدارتها. أمّا المكاتب الإقليمية فهي مسؤولة عن السهر على أن تقوم المكاتب القطرية التي تشرف عليها بتحيين المعلومات عن المخاطر في سجلاتها وأن تواجهها على النحو المناسب وأن تبلغ عنها عند الحاجة. ويوفّر مكتب السياسات ودعم البرامج/وحدة الطبيعة وتغير المناخ والطاقة وبروتوكول مونتريال، الذي لديه فريق مخصص في مقر البرنامج الإنمائي وفي ثلاث مقار إقليمية، المزيد من الإشراف على المخاطر المتعلقة بالمشاريع مع مراعاة سياسات الصندوق المتعدد الأطراف وخطوطه الإرشادية.

الدليل التشغيلي للرقابة الداخلية

4. تشكّل الرقابة الداخلية[2] جزءًا أساسيًا من استراتيجية البرنامج الإنمائي لإدارة المخاطر، بالإضافة إلى سياسة مكافحة الاحتيال واستراتيجية مكافحة الاحتيال وخطة عمل مكافحة الاحتيال.

[1] https://popp.undp.org/_layouts/15/WopiFrame.aspx?sourcedoc=/UNDP_POPP_DOCUMENT_LIBRARY/Public/AC_Accountability_Enterprise%20Risk%20Management%20Policy.pdf

[2] https://popp.undp.org/SitePages/POPPSubject.aspx?SBJID=7&Menu=BusinessUnit&Beta=0

5. صممت الرقابة الداخلية على أساس أدوار محددة في المنظمة. على سبيل المثال فإنّ مدير المشروع ومدير الاعتماد والمسؤول عن صرف الأموال مسؤولون في إطار البرنامج الإنمائي عن عمليات الشراء ورصد الأموال والصرف، على التوالي. ومن المحبذ توزيع الاختصاصات على كافة مستويات الهيكل التنفيذي تفاديًا لتضارب المصالح في الأنشطة ذات الطابع المالي مثل الموافقة على المعاملات أو السماح بالسفر. وللحدّ من الأخطاء أو الاحتيال وللمساعدة على كشف تلك الأخطاء، تراعي مجالس المشاريع ولجان المشتريات وإحالة السلطات اعتبارات عدّة من قبيل تضارب المصالح وتوزيع الاختصاصات.

6. ويتوجب على مقر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يتحقق من التقيد بقواعد أساسية في إطار الرقابة الداخلية ومنها، على سبيل المثال:

(أ) لا يجوز لمدير مشروع أن يوافق على قسائم لم يصدر بشأنها أمر شراء للمشاريع التي يديرها؛

(ب) لا يجوز تكليف موظف واحد بالموافقة على بائع أو منحه سلطة إعداد قسيمة أو اعتماد مورد أو إصدار أمر شراء أو تسوية مصرفية ولا يجوز أن يكون وحده مسؤولًا عن التوقيع المصرفي؛

(ج) لا يكون في المكتب الواحد أكثر من موظفي اعتماد في ما عدا تلك المكاتب التي زاد فيها حجم المعاملات في العام المنصرم على 50 مليون دولار والتي يجوز تاليًا أن يكون لها ثلاثة موظفي اعتماد كحد أقصى؛

(د) لا يجوز لغير الموظفين الاضطلاع بالمهام الموكلة حصريًا للموظفين فلا يجوز، مثلًا، أن يملأ وظيفة المدير المالي أو المسؤول عن كشوف المرتبات من يكون حائزًا مجرد عقد خدمة؛

(ه) لا يجوز للشخص عينه أن يؤدي دور السلطة الأولى (مدير المشروع/الموظف الآمر بالصرف) والسلطة الثانية (مدير الاعتماد/الموظف المعني بتدقيق المدفوعات) في شأن المعاملة عينها.

7. وأخيرًا، في التخطيط المركزي للموارد ضوابط مؤتمتة تبسط شروط الرقابة الداخلية وترشدها بحيث لا تنمح صلاحيات متضاربة أصلًا، منعًا لأيّ خرق. أمّا الاستثناءات فينظر فيها مكتب الخدمات الإدارية/مكتب إدارة الموارد المالية المسؤول عن الرقابة المالية.

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

8. وضع برنامج الأمم المتحدة للبيئة إطارًا نظاميًا وخطوط إرشادية لإدارة المخاطر عملًا بمقتضيات سياسة إدارة المخاطر المؤسسية التابعة للأمم المتحدة[3] وبنتائج الدراسات الخاصة بالممارسات الحميدة في مجال إدارة المخاطر. ويشمل إطار إدارة المخاطر المؤسسية لدى برنامج البيئة وضع خطط للتخفيف من المخاطر ويستند إلى استكشاف الشركاء بمقتضى إجراء العناية الواجبة والتحري ولجنة الشركاء.

خطط للتخفيف من المخاطر

[3] https://policy.un.org/policy-doc/30440

9. لكلّ مشروع، يتمّ تحديد مجالات الخطر القصوى ووضع خطط استجابة تفصل الأنشطة المقابلة لكل مجال من مجالات الخطر. وتقاس جدية المخاطر مع الأخذ في الحسبان الأثر واحتمال الحدوث وفعالية الضوابط الداخلية في إدارة الخطر. إنّ كلّ دورة من عملية إدارة المخاطر لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة تراعي العناصر التالية:

(أ) رسم خريطة المخاطر ومواءمتها مع أهداف برنامج الأمم المتحدة للبيئة وصلاحياته ومبادراته الاستراتيجية؛

(ب) تقييم المخاطر بواسطة المقابلات والاستمارات عن المخاطر وورش العمل مع المدراء والموظفين المعنيين وغيرها من المصادر كتوصيات هيئات الإشراف؛

(ج) تصنيف المخاطر بحسب نتائج القياس؛

(د) تحديد أنشطة الاستجابة التي تنفذ وفقًا لجدول زمني محدد ومسؤوليات معينة؛

(ه) الاستمرار في رصد المخاطر والضوابط الداخلية.

10. فضلًا عن ذلك، فإنّ المنظمة تنهض بالتدريب والتواصل المنتظمين من أجل تهيئة ثقافة من التنبه إلى المخاطر وبناء القدرات المناسبة وتطوير المهارات الأساسية.

عملية استكشاف الشركاء واعتمادهم

11. إنّ التحديد النظامي للشركاء واعتمادهم، وهي العملية التي يطلق عليها عنوان استكشاف الشركاء، إجراء يقوم على مراحل خمسة تقضي بتحديد الحاجة إلى شريك، وطبيعة الشراكة المتوخاة ونوعها والتدقيق الذي تفرضه العناية الواجبة. بعد اجتياز هذه المراحل، تجري صياغة التوصية باعتماد الشريك المقترح فاعتماده.

12. يسترشد برنامج الأمم المتحدة في هذا السياق باستراتيجية مؤسسية توجه عملية تقييم الشركاء واعتمادهم. وتشتمل الاستراتيجية على تحليل الاحتياجات وتحديد طبيعة الشراكة ونوعها والتحقيق الذي تفرضه العناية الواجبة. كما تحدد الاستراتيجية أدوار الأطراف المعنية بالموافقة على الشراكة ومسؤولياتها.

13. إنّ أيّ نشاط شراكة متعلق بمشاريع الصندوق المتعدد الأطراف التي ينفذها برنامج الأمم المتحدة للبيئة يفترض عادة الدخول باتفاق قانوني مع الشريك (مثلًا اتفاق تمويل ضيق النطاق أو اتفاق مشروع تعاون). إنّ الشركاء الذين يتعاون معهم برنامج البيئة هم عادة من الهيئات العامة الوطنية والمنظمات غير الحكومية والجمعيات الصناعية والاتحادات المهنية ووكالات الأمم المتحدة، وفي حالات نادرة، من المنشآت الفردية. ينسحب التدقيق الذي تفرضه العناية الواجبة على جميع الشركاء، إن توخوا الربح أو لم يتوخوه، مثل المنظمات غير الحكومية والمؤسسات ومعاهد الأبحاث والمنظمات الخيرية؛ وتستثنى وكالات الأمم المتحدة والكيانات الحكومية أو الحكومية الدولية.

14. بعد التدقيق، تصاغ توصية باعتماد الشريك وترسل عبر بوابة الشراكات إلى مدير الشعبة الإقليمي أو المكتب الإقليمي المعني بإدارة المشروع.

15. تقرّ التوصية باعتماد الشريك إمّا لجنة الشراكات وإمّا مدير الشعبة، رهنًا بنتائج التدقيق وبحجم التمويل الذي ينطوي عليه الاتفاق. على لجنة الشراكات أن تقرّ أيّ حوالة تزيد على 200,000 دولار أمريكي.

منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

16. ما من إطار منظم لتقييم قدرات الشركاء وإدارة المخاطر لدى منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية التي تفضل الاعتماد على التجربة والآراء المتخصصة. يجري تقييم المخاطر المتعلقة باستدامة المنشآت بصورة مستمرة طوال فترة تنفيذ المشروع وترصد المخاطر بانتظام وتدخل التصحيحات الضرورية عند الحاجة.

البنك الدولي

17. يعول فريق عمليات البنك الدولي المعني ببروتوكول مونتريال على السياسات والإجراءات التي اعتمدها البنك الدولي للإقراض الاستثماري فيطبق على مشاريع بروتوكول مونتريال ودوارات المشاريع الفرعية عدّة معايير من شأنها أن تضمن استدامة النتائج والمخرجات. وليس تقييم القدرات والتقييم الفني والمالي سوى أمثلة عنها.

18. وبالإضافة إلى دورة مشاريع الصندوق المتعدد الأطراف، يعدّ البنك الدولي اتفاق مشروع واتفاقًا قانونيًا شاملين لتوجيه أموال الصندوق المتعدد الأطراف وإرساء أسس التنفيذ وصرف الأموال والشروط ذات الصلة. يدخل العديد من مقتضيات البنك الدولي، مثل المسؤوليات الائتمانية والضمانات البيئية والاجتماعية (بما في ذلك البعد الجنساني) وإدارة المخاطر والرصد على أساس إطار النتائج، في تصميم المشروع الشامل الذي ينفذه في أغلب الحالات الطرف المتلقي. وعليه تكمن الخطوة التحضيرية الأولى في تقييم قدرة العميل على الإدارة المالية والشراء وتطبيق الضمانات. وإذا كانت القدرة ناقصة في أيّ شكل من الأشكال، يعدّ فريق البنك الدولي توصيات لتعزيز القدرة أثناء مرحلة إعداد المشروع بل ويوفر تدريبًا على يد اختصاصيي القضايا الائتمانية لدى البنك الدولي والمقيمين عادة في بلد عميل. أثناء هذه المرحلة، يكون العميل مسؤولًا كذلك (وبدعم من البنك الدولي) عن وضع بعض الوثائق التحضيرية مثل دليل تنفيذ المشروع الذي يفصّل شروط التأهيل الخاصة بالصندوق المتعدد الأطراف والإجراءات المالية وإجراءات الشراء وشروط صرف الأموال وإقرار المشاريع الفرعية وخطوات الرصد والتنفيذ وإطار الإدارة البيئية والاجتماعية.

19. قبل الانتهاء من هذه المرحلة، يمكن إخضاع مسودة المشروع الشامل (وثيقة تقييم المشاريع) لاستعراض الأنداد الفنيين واختصاصي العمليات من أجل ضمان الجودة. بعدها ينتقل المشروع إلى مرحلة التقييم. في هذه المرحلة، تجمّع كلّ الأنشطة التحضيرية في مسودة مشروع موحدة يجري تقييمها للتأكد، في جملة أمور أخرى، من مطابقتها لسياسات البنك الدولي وإجراءاته وملاءمة الإدارة المالية وعمليات الشراء والضمانات البيئية والاجتماعية والترتيبات المؤسسية والتنفيذية. وتجري إعادة تقييم للمخاطر وهو الأمر الذي قد يؤدي إلى إدراج تدابير تخفيفية إضافية على الاقتراح. (كما يتيح الاستعراض المرحلي لتنفيذ المشروع فرصة للمزيد من التقييم وتصحيح المسار حيث أنّه مناسبة لإجراء مراجعة معمقة بالإضافة إلى بعثات دعم التنفيذ المعتادة.)

20. يبدأ تنفيذ المشروع بعد عملية تقييم مجدية والتفاوض حول اتفاق المنحة والتوقيع عليه. بالنسبة إلى مشاريع الصندوق المتعدد الأطراف التي ينفذها البنك الدولي، وهي في العموم مشاريع تنطوي على مكون استثماري وعلى عدد من المشاريع الفرعية مع منشآت فردية (أو مجموعات منشآت)، تعيد وحدة تنفيذ المشروع

والرصد التابعة للعميل إجراءات التقييم. ويفرض البنك الدولي على وحدات تنفيذ المشاريع والرصد أن يكون في عداد موظفيها اختصاصيون ائتمانيون وفي مجال الضمانات البيئية والاجتماعية فضلًا عن موظفين/استشاريين فنيين لتنفيذ مشاريع بروتوكول مونتريال. تتحمل وحدة تنفيذ المشاريع والرصد مسؤولية تقييم الجدوى الفنية والمالية لكلّ مشروع فرعي. في ما يتصل بالتقييم الفني، يستعرض الموظفون الفنيون بيانات المنشأة المتعلقة بالاستهلاك والإنتاج ويفحصون المعدات الأساسية القائمة والمصنع ويحتسبون الكلفة المؤهلة للتمويل ويحددون ما إذا كانت المنشأة قادرة على الحصول على المواد البديلة واستخدامها.

21. كما تجري دراسة سجلات المنشأة للتأكد مما إذا كانت قادرة على تقديم التمويل المقابل والاستمرار في العمل باستخدام الأصول الجديدة التي تحصل عليها عن طريق الصندوق المتعدد الأطراف. كما ينبغي أن يحتوي كل مشروع فرعي، فضلًا عن خطة للتخلص من المعدات الأساسية القائمة، على خطة إدارة بيئية تلحظ تخفيف آثار أي إشكالية خاصة بالبيئة أو بالسلامة المهنية على نطاق المصنع. ويقوم فريق المهام التابع للبنك الدولي باستعراض مقترحات المشاريع الفرعية ويكون هو بدوره قد كرس موظفين أو استشاريين لإجراء استعراض مستقل للجوانب الفنية والبيئة/الاجتماعية والمالية وتلك المتعلقة بالمشتريات وإعداد توصيات في هذا الصدد. وقد تستغرق العملية بأسرها عدّة أسابيع لأنّ التقييم يتمّ بالتعاون الوثيق مع المنشأة المستفيدة وقد يستدعي طلب المزيد من المستندات أو تعديل تصميم المشروع الفرعي أو مواصفات المعدات وإلخ. ترد تفاصيل مراحل تقييم المشاريع الفرعية في دليل تنفيذ كلّ مشروع يأخذه البنك الدولي على عاتقه.

22. عندما يقرّ المشروع الفرعي، يرفق باتفاق المنحة الفرعي الذي توقع عليه وحدة تنفيذ المشاريع والرصد (أو ممثل الدولة) والمنشأة. كما يتضمن اتفاق المنحة الفرعي شروطًا خاصة مثل الالتزام بكف استخدام المواد الخاضعة للرقابة أو تجنب البدائل ذات إمكانية الاحترار العالمي العالية وغيرها من التدابير.